



المؤسسة الأورو-متوسطية لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان

تقرير الأنشطة

نسخة الجمهور

2008

www.emhrf.org

المحتويات

1. المقدمة

2. الموجز التنفيذي

- التضييق على المعارضين، وحرمانهم الحرية، وإساءة معاملتهم
- توظيف السلطة القضائية والمضايقات كأداة
- الفئات المعرضة للخطر بوجه خاص
- محدودية الموارد البشرية، والصعوبات التشغيلية

3. التدخلات والأنشطة الداعمة للمنظمات والجماعات والمدافعين في مجال حقوق الإنسان

- التدخلات العاجلة لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان ممن يواجهون صعوبات أو من هم في خطر
- التدخلات المرحلية الرامية لتعزيز الموارد البشرية والتشغيلية
- التدخلات الرامية إلى دعم المبادرات المبتكرة ضمن السياق الإقليمي

4. التقييم الكمي للتدخلات في عام 2008

- نوع التدخل
- مجالات المواضيعية
- النوع الاجتماعي
- البلدان

5. المتابعة والاستدامة والمسائل التنظيمية

- الاجتماعات والزيارات إلى المنطقة
- المعلومات والاتصالات
- جمع التبرعات والتوسع والاتصال
- تحليل المخاطر والاستدامة
- الإدارة الداخلية

الملحق 1: لمحة عن تدخلات المؤسسة الأوروبي-متوسطة لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان في الأعوام 2005-2008

في حين ظلت الإصلاحات في مجال تعزيز حقوق الإنسان والدفاع عنها دون الطموحات نسبياً في منطقة جنوب شرق المتوسط، تم إحراز تقدم ملموس ولا سيما على صعيد سنّ القوانين التي تعزز مشاركة المرأة ومكافحة الفساد. بيد أن المناخ العام قد اتسم باستمرار تنامي القمع، وأن المدافعين عن حقوق الإنسان في دول جنوب المتوسط واصلوا القيام بمهمتهم العسيرة المتمثلة في تعزيز حقوق الإنسان والدفاع عنها.

ففي تونس، ظهرت حركة احتجاج اجتماعي سلمي غير مسبوقة في كانون الثاني/يناير 2008 للاعتراض على ممارسات التوظيف غير العادلة في المنطقة الجنوبية الغربية من البلاد - وهي منطقة وصل فيها الفقر والبطالة إلى مستويات مرتفعة. ووفقاً لمنظمات حقوق الإنسان الرئيسية في تونس فإن هذه الحركة، رغم محدودية نطاقها الجغرافي، شكلت أقوى الاضطرابات الاجتماعية وأطولها في تاريخ البلاد الحديث وأكثرها نضجاً كذلك من حيث مطالب المحتجين والوسائل المستخدمة فيها. ويثير هذا الاحتجاج قضايا تتعلق بالحق في تشكيل النقابات والحق في العمل والحق في الحصول على حصة متساوية من الثروة الوطنية، وحماية البيئة، وحرية التعبير، ومكافحة الفساد. وقد تمثل رد الحكومة في قيامها بنشر عدد غير مسبوق من عناصر الشرطة والجيش مما أدى إلى ارتكاب أعمال همجية بحق الأسر وتدمير الممتلكات الخاصة كنوع من الانتقام. وقد أُدين عدد من قادة نقابة العمال الوطنية الوحيدة في تونس ونشطاء آخرين بتهمة "تكوين وفاق إجرامي من أجل الاعتداء على الأشخاص والممتلكات" و "العصيان المسلح" وصدرت بحقهم أحكام بالسجن تتراوح بين عامين وثمانية أعوام ضاربة بعرض الحائط مبادئ افتراض البراءة وإجراءات التقاضي، والمحاکمات العلنية، وحقوق المتهمين، والحق في السلامة الجسدية¹.

أما في سوريا وفي أعقاب اجتماع عقدته قوى المعارضة المنادية بالديمقراطية في أواخر عام 2007 وحضره أكثر من 160 ناشط سياسي ومدافع عن حقوق الإنسان ومثقف وفنان لمناقشة ومتابعة إعلان دمشق للتغيير الوطني الديمقراطي، تم اعتقال حوالي 40 شخصاً من الحاضرين وصدرت أحكام في أواخر تشرين الأول/أكتوبر 2008 بسجن 12 مدافع عن حقوق الإنسان لمدة سنتين ونصف. وكانت جريمتهم الوحيدة هي دعوتهم السلمية لإرساء نظام ديمقراطي يحترم حقوق المواطنين ويكفل الحق في التعبير والحق في تكوين الجمعيات ويضع حداً للتمييز القائم على أساس المعتقدات الدينية والسياسية. وفي ختام المحاكمة التي انتهكت المعايير الأساسية للمحاكمات العادلة، أُدين المدافعون الاثنا عشر بتهمة إضعاف الشعور القومي ونشر الأخبار الكاذبة وإثارة النزعات المذهبية أو الحزبية على المواجهات الطائفية والانتماء إلى "جمعية أنشئت بقصد تغيير الكيان الاقتصادي والاجتماعي للدولة"².

وما هذان إلا مثالان للقمع السياسي والاقتصادي والاجتماعي الكبير الذي جرت ممارسته في المنطقة العام الماضي، وهما يمثلان تطورات فاقمتها صراعات ذات عواقب مأساوية. وفي عام 2008، تواصلت الهجمات وأعمال العنف بلا هوادة في بلدان المغرب العربي والعراق وإسرائيل والأراضي المحتلة، وظل المدنيون يمثلون غالبية الضحايا.

استمرت الحكومات في المنطقة باستخدام المخاوف الأمنية مراراً وتكراراً كذريعة لإضافة المزيد إلى طائفة الأدوات التشريعية المصممة للحد من تمتع المدافعين عن حقوق الإنسان بحرية تكوين الجمعيات والتجمع السلمي والتعبير بصورة فعلية. وتم تبني قوانين جديدة تمنح الحكومات صلاحيات مقيّدة أكثر من أي وقت مضى تمكنها من فرض السيطرة على إدارة المنظمات غير الحكومية المستقلة وعلى أنشطتها وعمليات تمويلها. ومن الأمثلة على ذلك، تم تجديد حالة الطوارئ في مصر في أيار/مايو 2008 بينما لا تزال حالة الطوارئ سارية في سوريا والجزائر. أما في الأردن، فقد وضعت الحكومة تشريعاً جديداً خاصاً بالجمعيات الخيرية والمؤسسات الاجتماعية من شأنه أن يعطي سلطات تقديرية إضافية إلى السلطات الإدارية. ومن جملة ما طرأ، غدا تسجيل الجمعيات بموجب هذا القانون خاضعاً لإجراءات ترخيص جديدة تتطلب الحصول على موافقة مسبقة من السلطات وليس مجرد الإخطار وحسب كما كان معمولاً به سابقاً. وبالإضافة إلى ذلك، يجب أن تحظى أي هبة أو منحة بموافقة مسبقة من الوزارة المعنية قبل أن تستلمها الجمعية مع توقيع عقوبات في حال عدم الحصول على موافقة مسبقة تتراوح من حل تلك الجمعية إلى السجن لمدة ثلاثة أشهر. وفي حزيران/يونيو 2008 انضمت الجزائر إلى بلدان أخرى في شمال إفريقيا في إطار حملة للتضييق على المهاجرين القادمين من إفريقيا جنوب الصحراء وذلك بتبنيها قانوناً جديداً يحكم دخول الأجانب إلى أراضيها وإقامتهم وتحركاتهم فيها. ولا تعتبر أحكام هذا القانون قيام المهاجرين القادمين من إفريقيا جنوب الصحراء بالدخول والإقامة في الجزائر بشكل غير قانوني جريمة وحسب وإنما تفرض أحكاماً بالحبس على من "يسهل بشكل مباشر أو غير مباشر أو يحاول تسهيل" إقامة الأجنبي أو تحركاته أو مغادرته غير المشروعة. وبوسع هذا القانون أن يكون مضرراً خاصاً بأولئك المنخرطين في تقديم المساعدات والخدمات التطوعية لحماية حقوق المهاجرين.

وعلاوة على ذلك، ما كان من شأن تبعية النظام القضائي للسلطات السياسية إلا أن رفع مستوى القمع الممارس ضد المدافعين عن حقوق الإنسان في الجزائر ومصر وتونس وسوريا. إذ ثمة عدد من المدونين والصحفيين المستقلين والمحامين المنخرطين في الدفاع

¹ انظر حسين باردي الأستاذ في القانون والعضو في نقابة محامي باريس، " Rapport d'observations judiciaires, Procès du 11 décembre 2008 devant le tribunal pénal de Gafsa"، لجنة احترام الحريات وحقوق الإنسان بتونس، والاتحاد التونسي من أجل مواطنة في الضفتين: أيدت محكمة الاستئناف الأحكام القاسية الصادرة من المحكمة الدنيا بحق قادة الحركة الاجتماعية في منطقة المناجم. وقد نجحت تلك الأخيرة في جعل المحاكمة بمثابة دعوى ضد التعذيب والمحسوبية والفساد وتجريم الحق في العمل ودعوى للتضامن،" بيان صحفي، 5 شباط/فبراير 2009.

² انظر حسين باردي، الأستاذ في القانون والعضو في نقابة محامي باريس " Rapport de mission d'observation judiciaire du procès des 12 membres du 'Conseil national de la déclaration de Damas pour un changement national et démocratique' مرصد حماية المدافعين عن حقوق الإنسان (وهو مشروع مشترك بين الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب) والشبكة الأوروبية-متوسطية لحقوق الإنسان، 24 أيلول/سبتمبر 2008.

عن حقوق الإنسان ممن صدرت بحقهم أحكام تراوحت ما بين الغرامة والسجن لمدة تصل إلى سنتين لانتقادهم سياسات حكوماتهم وعمل النظام القضائي. كما واصلت السلطات حرمانها للجمعيات من إمكانية التسجيل وفقاً للقانون، واستمرت في استخدام عدم قيام الجمعيات بالتسجيل كذريعة لمحاكمة أعضائها بتهمة الانخراط في "أنشطة غير مشروعة" وفرض حظر على التمويل الأجنبي في محاولة لحرمان المنظمات غير الحكومية والمستقلة من مبادرات الدعم التي تحق لها قانوناً. وتم حظر الاجتماعات العامة والاحتجاجات السلمية التي نظمتها جماعات حقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية في الجزائر وسوريا وتونس. كما جرى في إسرائيل وتونس وسوريا منع عدد كبير من المدافعين عن حقوق الإنسان من السفر بحرية داخل بلادهم أو من مغادرتها. وقد وقع العديد من المدافعين عن حقوق الإنسان ضحايا للأعمال الوحشية وسوء المعاملة والتخويف والأعمال الانتقامية التي استهدفت أصدقاءهم وزملاءهم³.

وتشكل كافة هذه التدابير المتخذة ضد منظمات حقوق الإنسان والمدافعين عنها انتهاكاً للالتزامات المنصوص عليها في الصكوك الدولية التي دخلت بلدان المنطقة طرفاً فيها والتي تقوم في الوقت نفسه بخرقها⁴.

وعلى ضوء هذا السياق الإقليمي، كان من الضروري منح المدافعين بالإضافة إلى الدعم السياسي⁵ عدداً أكبر من المنح والدعم المالي مع مراعاة الأطر الزمنية والمرونة و الكتمان اللازمة لتمكينهم من تطوير أنشطتهم ليس بوصفهم شهوداً ومناصرين ومناظرين وحسب وإنما كدعاة لأعمال الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ومدافعين عنها.

وبالنظر إلى هذا السياق، قدمت المؤسسة الأوروبية-متوسطة دعماً لنحو 40 مبادرة في عام 2008 هدفت إلى دعم 108 مدافعين عن حقوق الإنسان، من الأفراد والمنظمات غير الحكومية، ممن يعملون على تعزيز احترام حقوق الإنسان في المنطقة وحمايتها ورصدها.

2 - الموجز التنفيذي

أبرز عام 2008 التحديات التي يواجهها المدافعون عن حقوق الإنسان بصورة منتظمة في جنوب المتوسط وشرقه - وهي تحديات ارتبطت ارتباطاً وثيقاً بطبيعة أنشطتهم وكذلك باتجاهات سياسية رئيسية على الصعيدين القطري والدولي. وقد عكست الطلبات التي تلقتها المؤسسة الأوروبية-متوسطة هذه الاتجاهات وأكدت على أهمية دور التجسير التي يجب أن تضطلع به المؤسسة، بالتعاون مع الهيئات الإقليمية والدولية الناشطة في مجال حماية المدافعين عن حقوق الإنسان، من أجل توفير الدعم الفعال لهم. وتتمحور هذه الاتجاهات - والتحديات التي قامت بها المؤسسة - بشكل رئيسي حول القضايا التالية:

2-1- التضييق على المعارضين، وحرمانهم الحرية، وإساءة معاملتهم

اضطر الكثير من المدافعين عن حقوق الإنسان في المنطقة لمواجهة الحرمان من حرياتهم خلال العام المنصرم، وغالباً ما كان يتفاقم هذا الحرمان من جراء سوء المعاملة والفصل من العمل. وكنتيجة لذلك، يعاني عدد من المدافعين من مشاكل صحية خطيرة بل وغالباً ما تكون أسرهم في وضع متداع للغاية. وبناءً على ذلك قامت المؤسسة بمساعدة هؤلاء المدافعين لتمكينهم من تلقي العلاج الطبي المناسب ولتمكين أسرهم من تأمين المتطلبات الأساسية للبقاء على قيد الحياة.

2-2- توظيف السلطة القضائية والمضايقات كأداة

اشتملت الضغوط التي مورست ضد المدافعين عن حقوق الإنسان في المنطقة على حرمانهم من الاعتراف بقانونية أنشطة حقوق الإنسان، وعلى مضايقتهم جسدياً ونفسياً. وبطبيعة الحال سعت الجماعات والمنظمات المنخرطة في الدفاع عن حقوق الإنسان إلى الحصول على دعم مالي ملموس ومأمون ومرن كي تتمكن من إعادة تنظيم استراتيجياتها ومتابعة أنشطتها اللازمة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان والديمقراطية.

³ لمزيد من المعلومات، انظر التقارير التي نشرتها منظمات حقوق الإنسان الدولية الرئيسية - مثل هيومن رايتس ووتش، التقرير السنوي 2009؛ منظمة العفو الدولية، تحدي القمع: المدافعون عن حقوق الإنسان في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، 2008.

⁴ تشمل هذه الصكوك على الصكوك القانونية للأمم المتحدة مثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، العهدين الدوليين الخاصين بالحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ واتفاقيات الأمم المتحدة الأخرى المشتملة على آليات مراقبة (التعذيب، والتمييز العنصري، والتمييز ضد المرأة، وحقوق الطفل، وحقوق العمال المهاجرين وأفراد أسرهم)؛ اتفاقيات ومعايير منظمة العمل الدولية؛ الإجراءات الخاصة وغير التعاهدية للأمم المتحدة، وإعلان حماية المدافعين عن حقوق الإنسان؛ قرار الأمم المتحدة المحدد لولاية الممثل الخاص للأمين العام المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان؛ المبادئ التوجيهية للاتحاد الأوروبي بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان؛ واتفاقيات الشراكة بين الاتحاد الأوروبي وبلدان حوض البحر الأبيض المتوسط؛ والأحكام الواردة في خطط العمل الوطنية في إطار سياسة الجوار الأوروبية.

⁵ تقع العلاقات التكميلية القائمة بين المبادرات الحالية المتعلقة بحماية المدافعين عن حقوق الإنسان ودعمهم في صميم استراتيجية تدخلات المؤسسة الأوروبية-متوسطة لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان.

2-3 الفئات المعرضة للخطر بوجه خاص

كان للقرارات الأوروبية بإغلاق الحدود، والصراعات القائمة في إسرائيل/ فلسطين والعراق بالغ الأثر على المهاجرين واللاجئين في عدد من بلدان منطقة. فثمة عدد كبير من الناس العالقين في مخيمات في ظروف سيئة حيث يقعون ضحايا للتمييز والحرمان من فرص الحصول على التعليم والعمل والخدمات الصحية. ونظراً لحجم المشكلة، شهدت المنظمات غير الحكومية القائمة والمكرسة لحماية حقوق المهاجرين وطالبي اللجوء في الجنوب توسعاً كبيراً في حجم أنشطتها، كما ظهرت عدة منظمات جديدة. وكانت المؤسسة معنية على وجه الخصوص بمصير الفئات التي يمكن اعتبارها بأنها معرضة للخطر بشكل خاص و استجابة لذلك، قامت المؤسسة بتقديم الدعم من أجل تعزيز أنشطة المجتمع المدني في المنطقة لصالح تلك الفئات.

2-4 محدودية الموارد البشرية، والصعوبات التشغيلية

يشهد المستوى التشغيلي ومستوى حصول على الموارد المالية للمنظمات غير الحكومية في المنطقة تبايناً كبيراً. إذ تفتقر معظم المنظمات المستقلة إلى الموارد البشرية والمادية اللازمة لممارسة أنشطتها على نحو فعال على المدى البعيد. وفي العديد من البلدان، لا تمتلك المنظمات غير الحكومية سوى فرصة محدودة للحصول على تمويل من خارج المنطقة. وتود العديد من المنظمات الصغيرة أن تنظم نفسها على نحو أكثر مهنية ولكنها تفتقر إلى المهارات والدعم اللازم لإعداد المشاريع التي تستوفي المعايير التي تحددها الجهات المانحة الرئيسية. وكان من الضروري تعزيز الموارد البشرية والتشغيلية لديها من خلال تأمينها بمبالغ مالية صغيرة ولا سيما أن هذا النوع من الموارد قلما يحظى بتركيز للمؤسسات التمويل الدولية الرئيسية.

3- التدخلات والأنشطة الداعمة للمنظمات والجماعات والمدافعين في مجال حقوق الإنسان

اندرج الدعم الذي قدمته المؤسسة للمدافعين عن حقوق الإنسان في عام 2008 ضمن ثلاث فئات رئيسية من فئات التدخلات. وتجدر الإشارة إلى أنه لا يمكن التمييز بوضوح بين أنواع معينة من التدخلات ولا سيما بين تلك التي تهدف إلى تعزيز الموارد البشرية والمادية والتي تهدف إلى دعم الأنشطة المبتكرة.

3-1 التدخلات العاجلة لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يواجهون صعوبات أو المعرضون للخطر

قدمت المؤسسة الأورو-متوسطة لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان مساعدات مالية بأسلوب سريع وملمس يراعي السرية للعديد من المدافعين عن حقوق الإنسان لمساعدتهم في التغلب على الظروف الصعبة و/ أو إبراز عملهم معينة وتعزيز فرصهم بمتابعة أنشطتهم⁶ في مرحلة حرجة.

3-1-1 قدمت المؤسسة على وجه التحديد دعماً طارئاً للمدافعين الذين كانوا هدفاً للمضايقة النفسية والإجراءات القانونية التعسفية بسبب آرائهم حيال احترام حقوق الإنسان في بلدانهم. وقد هدفت المساعدة إلى تأمين المتطلبات الأساسية للبقاء على قيد الحياة لأسر أولئك المدافعين التي تواجه صعوبات اقتصادية خطيرة.

قدمت المؤسسة الدعم لأكثر من 60 أسرة من أسر المدافعين عن حقوق الإنسان ممن اتخذت بحقهم إجراءات قانونية تعسفية غالباً ما اقترنت بالفصل من العمل وذلك بسبب أنشطتهم الداعية للديمقراطية واحترام حقوق الإنسان في بلدانهم. وقد مكنت هذه المساعدات المالية الأسر من تلبية احتياجاتها الأساسية مثل دفع الإيجار وشراء الطعام وإرسال الأطفال إلى المدارس والحصول على الرعاية الصحية وتأمين الحماية القانونية ودفع أجور المواصلات عند زيارة السجون، وما إلى ذلك.

3-1-2 دعمت المؤسسة أيضاً العديد من المدافعين ممن كانت حياتهم معرضة للخطر بسبب معاناتهم مشاكل صحية خطيرة، وهو ما مكّنهم من الحصول على العلاج الطبي والأدوية التي كانوا بحاجة لها، إما في بلدانهم أو خارجها. وقد تم تقديم هذه المساعدة لأن حقوق أولئك المدافعين قد انتهكت و/ أو لأنهم لم يمتلكوا القدرة على تحمل التكاليف المترتبة على ذلك بسبب التزامهم المستمر في الدفاع عن حقوق الإنسان.

شاركت المؤسسة، إما مباشرة أو عن طريق المنظمة الأوروبية، في تسديد التكاليف الطبية المترتبة على سبعة مدافعين حُكم

⁶ تراوحت المبالغ المقدمة في إطار التدخلات العاجلة بشكل رئيسي بين 900 يورو و 6,000 يورو، وبمعدل 1,800 يورو.

عليهم بالسجن لسنوات عديدة بسبب مواقفهم الداعية لحماية حقوق الإنسان. كما ساعدت المؤسسة في دفع تكاليف إجراء فحوص طبية لأحد المدافعين حيث لم يكن في وضع مالي يسمح له بتسديد التكاليف المترتبة على علاجه في مستشفى خارج بلده.

3-1-3 قامت المؤسسة بالإضافة إلى ذلك بتقديم الدعم الطارئ إلى جمعية المدافعين عن حقوق الإنسان كانت موضع استهداف السلطات، وذلك بهدف منحها الوقت اللازم لاتخاذ خطوات نحو تحقيق استقرارها ومواصلة عملها.

واصلت المؤسسة تقديم الدعم لمنظمة حقوق إنسان تم حلها وتجميد أرصدها من دون سابق إنذار بموجب قرار تعسفي لأنها تبنت مواقف معارضة لسياسات الحكومة وممارساتها، رغم كون الإجراء بالحل وتجميد الأرصدة يتعارض مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

3-1-4 وختاماً، دعمت المؤسسة الأورو-متوسطة مشاريع اعتمد نجاحها بالأساس على التدخل الذي يراعي عامل الوقت وذلك لإبرازها وزيادة فرص نجاحها في تنفيذ أنشطة حقوق الإنسان. وتمثلت أسباب توفير هذه المساعدة في صعوبة تأمين تمويل من الجهات المانحة الأخرى بصورة آمنة وفي وقت مناسب.

وفرت المؤسسة تمويلاً عاجلاً لصالح الأنشطة التالية:

- عقد اجتماع للهيئات القيادية لإحدى الجمعيات لتمكينها من إعادة رسم أولوياتها وأنشطتها في مجال الدفاع عن حقوق الإنسان وانتخاب سلطة تنفيذية جديدة وفقاً للمبادئ الديمقراطية
- نشر تقارير عن حالة حقوق الإنسان من إعداد خمس منظمات غير حكومية مدافعة عن حقوق الإنسان
- دفع تكاليف استئجار مكان اجتماعات ومركز توثيق حيث توقفت معظم الأنشطة بسبب صعوبات داخلية
- حضور اثنين من المدافعين عن حقوق الإنسان من بلدان الجنوب، وكلاهما محاميان، دورات تدريبية هامة استراتيجياً في الخارج لإتاحة الفرصة لهما لتطوير قدراتهما في العمل مع الآليات الدولية.

3-1-5 حاولت المؤسسة الأورو-متوسطة لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان من خلال تدخلاتها العاجلة أن تنسق جهودها قدر الإمكان مع غيرها من المنظمات الإقليمية والدولية صاحبة الولاية في تقديم الدعم السياسي والمالي للمدافعين عن حقوق الإنسان. وعلى هذا الصعيد، ساهمت المؤسسة في إعداد البيانات الصحفية وغيرها من النداءات العاجلة الصادرة عن منظمات إقليمية ودولية أخرى، ووفرت في إحدى الحالات تمويلاً لأحد المستفيدين بالتعاون مع منظمة دولية أخرى. وكما أعلن في السنوات السابقة، فلا يزال هناك العديد من المدافعين عن حقوق الإنسان ممن يواجهون مشاكل خطيرة لأنهم حُرِّموا من حريتهم وتعرضوا لسوء المعاملة. وفي عدد من الحالات، ولا سيما تلك التي تنطوي على تسديد نفقات طبية، عملت المؤسسة مع الجمعيات القائمة في أوروبا أو في البلدان المجاورة لضمان متابعة إعادة التأهيل النفسي والبدني لهؤلاء المدافعين وإعادة إدماجهم اجتماعياً على المدى المتوسط والبعيد. كما واصلت المؤسسة جهودها لتعزيز قدرات الممارسين والجمعيات على المستوى المحلي من خلال توفير التدريب ووضع آليات لضمان استمرار الدعم على المدى البعيد.

3-2 التدخلات المرحلية الرامية لتعزيز الموارد البشرية والتشغيلية

قدمت المؤسسة الأورو-متوسطة لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان دعماً مالياً يهدف بشكل رئيسي إلى تعزيز قدرة المدافعين عن حقوق الإنسان والجمعيات على إقامة هياكل جديدة أو ضمان أدائهم عملهم على نحو فعال في المنطقة. ومن جملة ما حققته هذه التدخلات هو أنها مكنت من تسليط الضوء على المدافعين في البلدان التي تنتم فيها البيئة السياسية التي تعمل في إطارها المنظمات غير الحكومية بكونها صعبة للغاية، كما تضمنت تلك التدخلات امتلاك أولئك المدافعين للموارد اللازمة لمواصلة عملهم.⁷

3-2-1 وعلى وجه الخصوص، دعمت المؤسسة تدريب أعضاء الجمعيات وإنشاء آليات تهدف إلى إبراز أنشطتهم على الساحة العامة.

⁷ تراوحت المبالغ المقدمة في إطار التدخلات الرامية إلى بناء القدرات بين 4,800 يورو و 40,000 يورو، وبمعدل 21,500 يورو.

دعمت المؤسسة خدمات التدريب الهادفة إلى مساعدة الفاعلين المحليين على مستوى القواعد الشعبية في تطوير أدوات التواصل والنشر من أجل الترويج لأنشطة جمعياتهم. وقامت إحدى الجمعيات بعقد هذه الدورات التدريبية والتي حضرها نحو 30 من أعضاء المنظمات غير الحكومية في المناطق النائية. وركزوا على الكتابة للصحافة، وإخراج الصحف الخاصة بالجمعيات.

قدمت المؤسسة كذلك دعماً لأحد المدافعين ممن أمضى سنوات عديدة في العمل في حركة المنظمات غير الحكومية وذلك لتمكينه من الحصول على تدريب مستمر على صعيد الآليات القانونية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وبالتالي تعزيز العنصر القانوني لعمله وعمل المنظمة التي يرتبط بها.

قدمت المؤسسة الدعم إلى منطمتين غير حكوميتين لمساعدتها في إنشاء موقع على شبكة الانترنت وإعادة نشر أنشطتهما على الساحتين القطرية والدولية.

2-2-3 تحملت المؤسسة جزءاً من التكاليف التشغيلية المرتبطة بتدعيم الجماعات القائمة أو إنشاء جماعات جديدة في المنطقة (مثل تكاليف الإيجار والمعدات والموظفين).

قامت المؤسسة على وجه التحديد بالمساهمة في دفع تكاليف الإيجار والتعاقد مع موظفين دائمين لصالح ستة منظمات غير حكومية تعمل بصورة رئيسية على أساس التطوع، وذلك لمساعدتها في إرساء قاعدة أكثر مهنية لنشاطاتها وتعزيز قدرتها على مواصلة أعمالها على المدى المتوسط والبعيد.

كما قدمت المؤسسة مساعدة لإطلاق سبع جمعيات جديدة. ويفضل هذا الدعم تمكنت تلك المنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان من تأمين المعدات والمكاتب والموظفين اللازمين لإطلاق جهودها القيمة.

2-3-3 قدمت المؤسسة الدعم لحملة أطلقتها إحدى المنظمات غير الحكومية الصغيرة للدعوة وجمع الأموال حيث كانت تواجه صعوبات مالية بسبب الطبيعة الحساسة لعملها في البلد الذي تنشط فيه وفي المنطقة ككل.

2-3-4 وبدورها كوسيط ومستشار في خدمة المستفيدين منها، شجعت ويسّرت المؤسسة الأورو-متوسطة عملية وضع استراتيجيات سنوية و/أو متعددة السنوات يساندها برنامج لجمع الأموال والتبرعات. وكانت المؤسسة بذلك قادرة من الناحية الاستراتيجية على تلبية احتياجات المنظمات المعنية و/أو مساعدتها في جهودها الرامية إلى التواصل مع المانحين الآخرين ممن قد يكونون في وضع أفضل يسمح بدعم أنشطة تلك المنظمات على المدى البعيد. وقد قامت المؤسسة في سياق خمس حالات محددة بتيسير التواصل بين المنظمات غير الحكومية والمانحين، وزودتها بقوائم بأسماء الجهات المانحة المحتملة، وساعدتها في تقديم طلبات التمويل.

3-3 التدخلات الرامية إلى دعم المبادرات المبتكرة ضمن السياق الإقليمي

قدمت المؤسسة الدعم المالي للمشاريع التي تعنى بالمواضيع المبتكرة و/أو ذات الأولوية على ضوء السياق الإقليمي⁸. وأولت المؤسسة اهتماماً خاصاً بتعزيز التنسيق بين أنشطة المنظمات غير الحكومية على الصعيدين الوطني والإقليمي، وبتعزيز وحماية حقوق الفئات التي يمكن اعتبارها بأنها معرضة للخطر بوجه خاص أو أنها بحاجة إلى مساعدة خاصة.

1-3-3 وفيما يتعلق بتعزيز التنسيق بين أنشطة المنظمات غير الحكومية، قدمت المؤسسة الأورو-متوسطة الدعم إلى جماعات متعددة منها تلك العاملة على مكافحة الإفلات من العقاب، وتعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحمايتها، وأنشطة التوثيق وممارسة الضغط بغية الترويج لإجراء إصلاحات متسقة في مختلف مجالات السياسة العامة.

دعمت المؤسسة إنشاء كيان يسعى إلى تعزيز التنسيق بين أنشطة المنظمات غير الحكومية الرامية إلى تأمين الاعتراف بها وتطبيق الحق الأساسي في الحصول على الحقيقة والعدالة في جنوب المتوسط. وتحقيقاً لتلك الغاية، سعى الكيان لإنشاء شبكة من المنظمات غير الحكومية التي من شأنها أن تتبادل الخبرات والمعارف، وتصبح قوة ضغط في إطار التعامل مع الحكومات

⁸ تراوحت المبالغ المقدمة في إطار هذه التدخلات المصممة لدعم الأنشطة المبتكرة بين 9,400 يورو و 40,000 يورو، وبمعدل 20,400 يورو.

دعمت المؤسسة إقامة شبكة تضم عددا من النقابات العمالية العاملة في مختلف مجالات القطاع العام – الإدارة، والرعاية الصحية، والتعليم، والأشغال العامة، والتمويل، والحماية المدنية – لتمكينها من تعزيز حماية المصالح المادية والمعنوية للعمال والدفاع عنها على المستوى الوطني. وسيوفر هذا الكيان فضاءً للنقاش والمشاركة والتضامن والمبادرات المشتركة الهادفة إلى حماية حقوق النقابات العمالية وحرّياتها.

كما دعمت المؤسسة مشروعين مجددين يسعيان لمراقبة وتحليل السياسات العامة فيما يتعلق باحترام الحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية من خلال النظر إلى الدروس المستفادة من الجهود المشتركة التي تقوم بها المنظمات غير الحكومية. وسوف يتم استخدام التوثيق والتحليل لوضع مقترحات وتعزيز جهود الدعوة والمتابعة في مسائل الإصلاح في مجال حقوق الإنسان على المدى البعيد.

3-3-2 وفي إطار تعزيز حماية حقوق الفئات التي من شأنها أن تكون أكثر عرضة للخطر أو تلك التي تحتاج لعناية خاصة، دعمت المؤسسة الأورو-متوسطية بشكل خاص الكيانات الصغيرة التي تعمل في مجال الدفاع عن حقوق المرأة والأطفال والمعوقين واللاجئين والمهاجرين في بلدان جنوب المتوسط .

دعمت المؤسسة مشروعاً واحداً متعدد القطاعات هدف إلى تحليل وتقييم أثر تنظيم قافلة لتوعية النساء والمعوقين والأطفال بحقوقهم في إحدى المناطق النائية وذلك بهدف وضع استراتيجية وخطط عمل على المدى الأبعد.

وعلاوة على ذلك، دعمت المؤسسة ثلاثة مشاريع مع التركيز بشكل خاص على تعزيز مشاركة المرأة وحقوقها. وتمثلت الأهداف المحددة لهذه المشاريع في ما يلي:

- توفير التدريب والمساعدة القانونية للنساء المحرومات والمهمشات من أجل تمكينهن من إعمال حقوقهن في القطاعين الخاص والعام؛
- تعزيز حماية الحقوق وإمكانية اللجوء إلى القضاء بالنسبة للنساء المنتميات إلى أقليات دينية وذلك لمواجهة الممارسات التعسفية التي تقوم بها الهيئات القضائية الدينية في البلد المعني؛
- تقديم التدريب والمساعدة القانونية والنفسية للنساء المستهدفات بالتمييز بسبب ميولهن الجنسية، فضلا عن القيام بأنشطة الدعوة الهادفة إلى رفع مستوى الوعي لدى صانعي القرار وعامة الناس بحقوقهن.

3-3-3 ومن موقعها كوسيط مكرس لخدمة المستفيدين منها، شجعت المؤسسة الأورو-متوسطية بعض المدافعين عن حقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية على التواصل مع المؤسسات الوطنية التي تدير مشاريع مماثلة في بلدانها أو بلدان أخرى في المنطقة، وكذلك مع الشبكات الإقليمية والدولية التي تعمل على تعزيز حقوق الإنسان والدفاع عنها. ويمكن لأولئك المدافعين وتلك المنظمات غير الحكومية استخدام هذه الصلات لتبادل المعلومات والخبرات وبحث إمكانية الاستفادة من التعاون وتنسيق الأنشطة وبالتالي الحصول على فوائد غير مالية تساهم في زيادة تأثيرها وإبراز أعمالها.




دعمت المؤسسة أيضا خمس منظمات غير حكومية تدير مشاريع تهدف إلى تعزيز حماية حقوق اللاجئين والمهاجرين وطالبي اللجوء في بلدان جنوب شرق المتوسط. واشتملت هذه المشاريع تحديداً على ما يلي:

- إقامة كيان بهدف توفير المساعدة القانونية للمهاجرين واللاجئين الذين يقعون ضحايا للأعمال الإجرامية أو الاحتجاز ويرغبون في ممارسة حقهم في حرية تكوين الجمعيات؛
- تحسين الحماية القانونية المقدمة للعمال المهاجرين المعرضين للاستغلال أو الاحتجاز التعسفي؛
- وضع آلية لرصد وتوثيق حالات الاتجار بالبشر والهجرة غير المشروعة في المناطق الريفية، ورفع الوعي بهذه المسائل؛
- تحليل سياسات الهجرة وأثرها على المهاجرين في بلدان الجنوب ولا سيما المهاجرين العابرين، واستخدام نتائج التحليل في رفع مستوى الوعي وتطوير الأنشطة في مجال الدعوة على الصعيدين الوطني والدولي.
- تعزيز نشر وحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للأطفال اللاجئين ولا سيما حقهم في التعليم في الأحياء المحرومة.

4 - التقييم الكمي للتدخلات في عام 2008

تم تصميم الرسوم البيانية أدناه بهدف تيسير إدراك حجم التدخلات التي قامت بها المؤسسة الأوروبية ومتوسطة لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان في عام 2008 وذلك بحسب:




1-4 نوع التدخل



لم تتغير النسبة المئوية للتدخلات الرامية إلى تعزيز الموارد البشرية والمادية عن نسبتها في عام 2007.

أصبحت هذه الفئة من التدخلات تستحوذ حالياً على غالبية تدخلات المؤسسة إذ أن العديد من جماعات ومنظمات حقوق الإنسان المستقلة تسعى لكي تصبح أكثر مهنية وتعزز قدرتها على مواصلة أنشطتها. ولكن قلة من الجهات المانحة فقط تعتبر التكاليف التشغيلية والإدارية التي تواجهها هذه المنظمات من ضمن الأولويات رغم أن هذه المصاريف ضرورية من أجل أن تضطلع المنظمات بتنفيذ برامجها واستراتيجياتها بعيدة المدى على نحو أكثر فعالية.

أما بالنسبة للتدخلات في حالات الطوارئ فقد ظل المبلغ الإجمالي المقدم في هذا السياق متدنياً نسبياً، إلا إن عدد الأفراد والمنظمات الذين تلقوا هذا الدعم قد ازداد مقارنة بالعام السابق وذلك يرجع أساساً إلى ارتفاع مستويات القمع التي تستهدف المدافعين عن حقوق الإنسان وأسرهم الذين أصبحوا يواجهون صعوبات كبيرة في تلبية الاحتياجات المنزلية الأساسية والتغلب على ظروفهم الصعبة.




ضمن نطاق تدخلاتها عام 2008، وأولت المؤسسة الأوروبية اهتماماً خاصاً بتعزيز التنسيق بين أنشطة المنظمات غير الحكومية على الصعيدين الوطني والإقليمي، وبتعزيز وحماية حقوق الفئات التي يمكن اعتبارها بأنها معرضة للخطر بوجه خاص. وقد تم تقديم مشاريع تهدف إلى تعزيز حقوق هذه الفئات إلى المؤسسة (النساء والأطفال والمهاجرين واللاجئين والأقليات والمثليين الجنسيين).


وبالمقارنة مع عام 2007، كانت هناك زيادة بمقدار 4 بالمئة في عدد التدخلات الرامية إلى تعزيز وحماية الحق في حرية تكوين الجمعيات، وبمقدار 5 بالمئة في عدد التدخلات الهادفة إلى حماية حقوق المهاجرين واللاجئين في بلدان جنوب شرق المتوسط.

وكون أن هذه المجالات المواضيعية قد حظيت بتركيز أكبر لا يعني أن المؤسسة الأوروبية متوسطة قد أولت اهتماماً أقل بالشواغل التقليدية مثل دعم حقوق الإنسان وتعزيزها، ومن الشواهد العديدة على ذلك حدوث زيادة بأكثر من 19 بالمئة في عدد التدخلات الرامية إلى دعم أنشطة المدافعين في مجال الرصد والتوثيق والدعوة مع التركيز على حالة حقوق الإنسان في البلدان التي يثير السياق السياسي ووضع المنظمات غير الحكومية فيها صعوبات وإشكالات معينة.


النسبة على أساس عدد التدخلات



النسبة على أساس عدد الأفراد/ المنظمات






النسبة على أساس المبالغ المقدمة



يعد منظور النوع الاجتماعي جزءاً لا يتجزأ من الاستراتيجية المتبعة في تدخلات المؤسسة الأورو-متوسطة لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان.

يتطلب وضع النساء المدافعات عن حقوق الإنسان ودورهن اهتماماً خاصاً، ولذا فإن المؤسسة الأورو-متوسطة تولي أهمية خاصة للمشاريع المصممة خصيصاً للتصدي للقضايا المتعلقة بالنوع الاجتماعي وتعزيز مشاركة المرأة ودورها القيادي. ولم يطرأ أي تغيير يذكر في نسبة التدخلات المتمحورة حول قضايا النوع الاجتماعي مقارنة بالعام الماضي.



أبرز عام 2008 على خلفية الاتجاهات السياسية الوطنية والدولية الرئيسية احتياجات المدافعين عن حقوق الإنسان الناشطين في سوريا ومصر وتونس والجزائر.

فقلما تحظى المنظمات غير الحكومية المستقلة في هذه البلدان، هذا وإن حظيت أصلاً، بإمكانية الاعتراف بأنشطتها قانوناً، لذا ليس لديها سوى فرصة محدودة في الحصول على التمويل المحلي أو الأجنبي. وبالمحصلة لا تجد أمامها إلا نطاقاً ضيقاً لتنفيذ عملياتها الاعتيادية ومتابعة أنشطتها على المدى البعيد. ولهذه الأسباب، واصلت المؤسسة الأورو-متوسطة تصنيفها لهذه البلدان من ضمن المجالات ذات الأولوية لتدخلاتها في عام 2008.

عكس الانخفاض في عدد المنح المقدمة للمدافعين عن حقوق الإنسان في فلسطين وإسرائيل ولبنان مقارنة بعام 2007 بشكل رئيسي وجود الكثير من مصادر التمويل والدعم الأخرى المتاحة للمدافعين في هذه البلدان.

5 - المتابعة والاستدامة والمسائل التنظيمية

1-5 الاجتماعات والزيارات إلى المنطقة

عقد مجلس أمناء المؤسسة الأوروبي-متوسطة، بالإضافة إلى إجراء مشاورات منتظمة عبر الوسائل الإلكترونية، ثلاثة اجتماعات - في آذار/ مارس وأيلول/ سبتمبر وكانون الأول/ ديسمبر في عام 2008 - للإشراف على تنفيذ أنشطة المؤسسة ووضع استراتيجيات لمساعدة منظمات حقوق الإنسان غير الحكومية والمدافعين في المنطقة الأوروبي-متوسطة.

وعلاوة على ذلك، شارك ممثلو المؤسسة الأوروبي-متوسطة لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان في منتديات المنظمات غير الحكومية وسافروا إلى أربعة بلدان في المنطقة لمقابلة المدافعين عن حقوق الإنسان والمستفيدين من تمويل المؤسسة. وتمثل الغرض الأساسي من وراء هذه الزيارات والاجتماعات في الحصول على إيضاحات بشأن طلبات التمويل، وعقد لقاءات مع المستفيدين من أجل تقييم وضعهم ومتابعته. كما وفرت هذه الزيارات فرصة للقاء ممثلي المجتمع المدني والمنظمات الدولية والبعثات الأجنبية، ولتقييم الوضع العام وتحديد الاحتياجات الأكثر إلحاحاً والتي تقع ضمن إطار ولاية المؤسسة الأوروبي-متوسطة.

اجتمع مجلس ممثلي المؤسسة الأوروبي-متوسطة لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان، والذي يضم أكثر من 80 منظمة غير حكومية ومدافعاً عن حقوق الإنسان في المنطقة الأوروبي-متوسطة، في كانون الأول/ ديسمبر 2008 لمناقشة العمل الذي أنجزته المؤسسة، فضلاً عن الأنشطة المقبلة الهادفة إلى توفير دعم فعال للمدافعين عن حقوق الإنسان. وتعد الجهود المبذولة لتعزيز التواصل والتنسيق بين المؤسسات الوطنية والمبادرات الإقليمية والدولية المعنية بتعزيز وحماية المدافعين عن حقوق الإنسان جزءاً من الخطوات اللازمة لتوفير الدعم الفعال لحماية المدافعين وإتاحة الفرصة أمامهم لمواصلة عملهم.

2-5 المعلومات والاتصالات

واصلت المؤسسة الأوروبي-متوسطة لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان في عام 2008 سياستها المتمثلة في الحفاظ على سرية معظم المعلومات الخاصة بمتلقي التمويل. وقد تم إرساء هذه السياسة المعمول بها حالياً نظراً للمخاطر الجسيمة التي يمكن أن تهدد الأنشطة والأشخاص الذين تم لأجلهم طلب التمويل أو منحه، فضلاً عن المدافعين الآخرين الساعين إلى تعزيز حقوق الإنسان والدفاع عنها في بلدان جنوب المتوسط. ومع ذلك فإن المؤسسة وفي الوقت نفسه تكفل شفافية أنشطتها عن طريق تزويد مانحيها الرئيسيين بمعلومات مفصلة عن تدخلاتها وأنشطتها في مجال دعم منظمات حقوق الإنسان غير الحكومية والجماعات والمدافعين المنخرطين في هذا المجال في المنطقة.

وقد قامت المؤسسة أيضاً وبصورة منتظمة بتحديث موقعها على شبكة الإنترنت وتوسيعه ولا سيما عن طريق تحديد المعايير التي تحكم طلبات الدعم العادي والمستعجل بوضوح، فضلاً عن تحديد المواعيد النهائية لتقديم الطلبات، بلغات العمل الثلاث (العربية والإنجليزية والفرنسية)، من أجل ضمان سهولة الوصول لهذه التفاصيل والوثائق الأساسية وضمان أنها في متناول الجميع على موقع <http://www.emhrf.org/>.

تم إصدار منشور يلخص أنشطة المؤسسة الأوروبي-متوسطة في دعم المدافعين عن حقوق الإنسان باللغات العربية والإنجليزية والفرنسية ويجري توزيعه في الاجتماعات وأثناء الزيارات إلى المنطقة وفي غيرها من المناسبات.

3-5 جمع التبرعات والتوسع والاتصال

تشرفت المؤسسة الأوروبي-متوسطة في عام 2008 بنيل ثقة وزارة الخارجية الهولندية والوكالة الدنماركية للتنمية الدولية (دانيدا) والوكالة السويدية للتنمية الدولية (سيدا) بتلقيها مساهمات سخية من هذه المؤسسات.

عملت المؤسسة الأوروبي-متوسطة بنشاط من أجل تنويع مصادر التمويل الخاصة بها في محاولة لرفع إمكانية مواصلة أنشطتها وزيادة عددها ضمن السياق الاقليمي الذي تعمل فيه. وعلى سبيل المثال، تواصلت المؤسسة الأوروبي-متوسطة مع أعضاء في البرلمان الأوروبي وممثلين عن المفوضية الأوروبية والتقت بهم في عدة مناسبات مختلفة بهدف تعزيز أهدافها وأعمالها واستكشاف فرص التمويل التي أتاحتها ورقة الاستراتيجية للأعوام 2007-2010 الخاصة بالمبادرة الأوروبية للديمقراطية وحقوق الإنسان، والتي أعطت الأولوية لدعم الأنشطة التي تركز على الديمقراطية وحقوق الإنسان في المناطق التي يتواجد فيها المدافعون عن حقوق الإنسان. وقد حظي اقتراح المؤسسة الأوروبي-متوسطة الذي قدمته استجابة لدعوة المفوضية الأوروبية لتقديم المقترحات بالقبول وتم بناءً على ذلك توقيع اتفاقية تمويل مدتها ثلاث سنوات. وبالإضافة إلى ذلك، التقت المؤسسة بممثلين عن عدة وكالات للتعاون الأوروبي ونظمت زيارة إلى الساحل الشرقي للولايات المتحدة الأمريكية في الجزء الأخير من عام 2008. ولم يقتصر غرض

الزيارة على لقاء مانحين محتملين وحسب وإنما لترويج عمل المؤسسة بين المنظمات غير الحكومية ومعاهد البحوث وأعضاء الكونغرس وغيرهم من المعنيين سعياً لوضع أساس للتعاون المستقبلي المحتمل من أجل دعم المدافعين عن حقوق الإنسان في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا. وتأمل المؤسسة في أن تتبلور فرص للشراكة في عام 2009.

وختاماً، لا تزال المؤسسة عضواً منتسباً في مركز المؤسسة الأوروبية⁹، وهي رابطة دولية للمؤسسات تسعى إلى تحقيق جملة من الأمور منها تعزيز التعاون وتبادل المعلومات في أوروبا وخارجها.

4-5 تحليل المخاطر والاستدامة

تتمثل المخاطر الرئيسية المرتبطة بتقديم المساعدات المالية للمدافعين عن حقوق الإنسان في بلدان جنوب المتوسط وشرقها التي حددتها المؤسسة الأوروبي-متوسطية في ما يلي:

- **خطر أن تقوم الحكومات في المنطقة بردة فعل تتمثل في حظر أو إعاقة حصول المدافعين عن حقوق الإنسان على التمويل الذي توفره المؤسسة.** فقد تكون المؤسسة الأوروبي-متوسطية هدفاً لانتقادات مغرضة تزعم بأنها "أداة لزعزعة الاستقرار والقيام بأنشطة تخريبية يقف وراءها عملاء القوى الأجنبية". ولكن شفافية عمليات المؤسسة والسمعة الطيبة لأعضاء مجلس أمنائها ومستوى الدعم الذي تلقته من مانحيها الرئيسيين عند تأسيسها ومصداقية الشبكة الأوروبي-متوسطية لحقوق الإنسان المشهود لها على نطاق واسع بوصفها شريكاً يوحد مكونات المجتمع المدني المختلفة وعلى صعيد البرلمان الأوروبي ستقوم جميعها على مر الزمن بتبديد شكوك ومعارضة الجماعات والدول المناوئة.
- **خطر تفاقم القمع الذي يستهدف المدافعين عن حقوق الإنسان المتلقين لتمويل المؤسسة.** لم تؤد المساعدات التي قدمتها المؤسسة إلى لغاية الآن إلى حدوث قمع جسدي أو قانوني أو نفسي ضد المدافعين وذلك بفضل الالتزام الصارم بالسرية في التعامل مع طلبات وقرارات التمويل والحوالات المالية. وينطبق مبدأ السرية على كافة الوثائق المنشورة والمناحة لعامة الجمهور حيث لا تتضمن أي إشارة إلى أسماء المستفيدين أو المبالغ الممنوحة. وعلاوة على ذلك، تخضع الاتصالات للحماية بواسطة التشفير. ومع ذلك تقوم المؤسسة الأوروبي-متوسطية بتزويد مانحيها الرئيسيين بمعلومات عن أنشطتها بشكل عام احتراماً منها لمبدأ الشفافية في الوقت نفسه الذي تمارس فيه أقصى درجات الحيلة والحذر.
- **خطر قيام شخص ما باعتراض التمويل أو إعاقة وصوله إلى المدافع عن حقوق الإنسان متلقي التمويل** ما زالت النتائج لغاية الآن مرضية في هذا الجانب إذ وصلت جميع الأموال التي قدمتها المؤسسة الأوروبي-متوسطية إلى الجهات المقصودة. يعتبر مجلس أمناء المؤسسة وأمانتها العامة المسؤول عن ضمان منح التمويل للأشخاص الطبيعيين والاعتباريين الشرعيين بموجب القانون الخاص. وثمة عدد من الاحتياطات التي يتم اتخاذها، وقد مرع من المعلومات التي يتم جمعها من المدافعين قبل عملية إصدار القرار وأثنائها وبعدها. وتستفيد المؤسسة أيضاً من شبكة من الأشخاص الموثوقين في المنطقة ممن يمكن الاتصال بهم من أجل الحصول على معلومات موثوقة تُمكن المؤسسة من التصرف بطريقة محددة وأمنة.
- **خطر أن يترتب على تدخلات المؤسسة تأثير غير مرغوب يتمثل في زعزعة الاستقرار داخل المجتمع المدني (اشتداد المنافسة، والتضليل، وما إلى ذلك) أو إساءة استخدام الأموال الممنوحة أو استخدامها بطرق احتيالية (الاختلاس والفساد، وغير ذلك).** وقد تم لغاية الآن تفادي هذه المخاطر، كما أن هناك مراقبة مستمرة لاحتمالية نشوب مخاطر من هذا القبيل. وكذلك فإن إجمالي المبالغ المخصصة للمشاريع ليس بذلك الحجم الكبير مما يقيد بالتالي أي إمكانية لإساءة استخدام التمويل. كما أن التقييم الدقيق الذي يتم إجراؤه قبل اتخاذ قرار التمويل والالتزام الأخلاقي الذي يقطعه متلقو التمويل على أنفسهم يشكلان عاملاً يحد من هذه المخاطر. ويتعين على المستفيدين اتباع عدد من الخطوات من أجل ضمان المساءلة، كما تقوم المؤسسة بمراقبة المستفيدين باستمرار. وتحتفظ بحقها في أن تطلب إرجاع الأموال الممنوحة إن لم يتم الوفاء بهدف العقد.

تستند استدامة أعمال المؤسسة الأوروبي-متوسطية إلى العناصر التالية:

- تستمد قدرة المدافعين عن حقوق الإنسان على العمل في المنطقة القوة بشكل رئيسي من توافر التدخلات المرنة والسريعة والملائمة للسياق المحلي، وهو ما يجعل من هذه التدخلات ضرورية أكثر.
- تمتلك المؤسسة الأوروبي-متوسطية إمكانية الوصول المباشر إلى أعضاء الشبكة الأوروبي-متوسطية لحقوق الإنسان وبالتالي فهي في موضع يحوّلها أن تستفيد من مصدر معرفة فريد من نوعه ذي كفاءة عالية في الحصول على المعلومات الموثوقة والمفصلة التي تحتاجها لمواصلة عملها، مما يرفع من سوية تدخلاتها وقدرتها على الاستهداف.

⁹ مركز المؤسسة الأوروبية هو رابطة دولية للمؤسسات والمانحين مكرسة لخلق بيئة قانونية ومالية للمؤسسات؛ وتوثيق المشهد المؤسسي؛ وتعزيز البنية التحتية للقطاع؛ وتشجيع التعاون فيما بين المؤسسات أنفسها وبين المؤسسات والجهات الفاعلة الأخرى في أوروبا وخارجها.

- تظل المؤسسة الأورو-متوسطية على تواصل دائم مع شركائها ومع المجتمع المدني في إطار أنشطة المتابعة التي تقوم بها وزياراتها الدورية إلى المنطقة، ولذا فهي قادرة على الاستجابة لتغيرات الظروف المحلية والإقليمية والاحتياجات التي يعرب عنها المدافعون عن حقوق الإنسان.
- تركز المؤسسة الأورو-متوسطية عملها في منطقة معينة ذات معالم محددة بوضوح مما يتيح للمؤسسة أن ترسم صورة خاصة بها وأن تصبح فاعلاً جديراً بالثقة في مجال تدخلاتها.
- تشجع المؤسسة الأورو-متوسطية مشاركة المنظمات القطرية والإقليمية والدولية الأخرى وتشجع تعاونها في الجهود المبذولة لتوفير دعم مؤسسي طويل الأمد للمدافعين عن حقوق الإنسان، إذ ثمة حاجة ملحة لوجود مشاركة وتعاون من هذا النوع.
- تدرس المؤسسة الأورو-متوسطية بعناية المخاطر التي ينطوي عليها تقديم تمويل محدود إلى المدافعين المعرضين للخطر، والمنظمات غير الحكومية الصغيرة الناشئة، والأنشطة المبتكرة.
- تحتل المؤسسة الأورو-متوسطية بفضل تواصلها الوثيق مع المنظمات والجهات الفاعلة في المجتمع المدني موقعاً يؤهلها لأن تقدم المشورة وتتوسط بين المدافعين عن حقوق الإنسان والجهات المانحة الدولية حينما يتبين بوضوح بأن طلب تمويل ما يمكن أن يحظى بدعم منظمة أخرى.
- وأخيراً وليس آخراً، يعتبر الحق والحرية في تكوين الجمعيات عنصراً محورياً في استراتيجية تدخلات المؤسسة.

5-5 الإدارة الداخلية

بقيت تشكيلة مجلس الأمناء كما هي دون تغيير في عام 2008. ويتألف المجلس من تسعة أعضاء يضطلعون بعملهم على أساس تطوعي.

ضمت الأمانة العامة للمؤسسة الأورو-متوسطية الموظفين التالية أسماؤهم:

- آن-صوفي شيفر (خريجة القانون الدولي العام) تعمل كمنسقة برامج بدوام كامل في كوبنهاغن.
- كاترين هويبي فريديريكسن (خريجة لغات أجنبية) تم توظيفها في تموز/ يوليو 2008 بمنصب سكرتيرة إدارية بدوام كامل في كوبنهاغن.
- بسمة شاهين وقد تم توظيفها كمساعدة بدوام جزئي في كوبنهاغن على مدى معظم عام 2008، ولكن حلت محلها في تشرين الثاني/ نوفمبر 2008 شافية عليش (تحضر رسالة في اللغات الحديثة والتنمية الدولية).

أعلن مجلس الأمناء عن شاغر لمنصب المدير التنفيذي في حزيران/ يونيو، واختار ثلاثة مرشحين لإجراء مقابلات معهم. ولكن سحب مرشحان طلبيهما نظراً لموقع الوظيفة، في حين أجرى المجلس في شهر أيلول/ سبتمبر مقابلة مع المرشح الثالث. ورغم امتلاك هذا المرشح مهارات حقيقية، لم يتم اختياره لهذا المنصب لأنه لم يمكن بمقدوره استلام مهامه على الفور. وسوف يحدد المجلس بصورة أكثر تفصيلاً الصفات المرغوبة بعد تحليل كافة الخيارات الممكنة في عام 2009.




استفادت المؤسسة الأورو-متوسطية لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان من الخدمات التي قدمتها الشبكة الأورو-متوسطية لحقوق الإنسان ولا سيما الخدمات المحاسبية والحاسوبية والإدارية.

قامت شركة ديلويت في كوبنهاغن، وهي شركة مراجعة حسابات مستقلة، بمراجعة حسابات المؤسسة الأورو-متوسطية لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان.

الملحق 1: لمحة عن تدخلات المؤسسة الأوروبية-متوسطة لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان في الأعوام 2005-2008

قدمت المؤسسة الأوروبية-متوسطة لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان دعماً في أكثر من ثمانين مناسبة إلى 157 مدافع عن حقوق الإنسان – من الأفراد والمنظمات على حد سواء – في منطقة جنوب المتوسط خلال الفترة 2005-2008. وقد بلغ حجم إجمالي الدعم المالي الذي قدمته المؤسسة أكثر من مليون يورو.

تُظهر الرسوم البيانية أدناه الزيادة في عدد التدخلات التي اضطلعت بها المؤسسة الأوروبية-متوسطة لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان:



تظهر هذه الرسوم البيانية حدوث تحول كبير على صعيد تدخلات المؤسسة في عام 2008، ليصل مجموع الزيادة الحاصلة في الأعوام 2005 - 2008 إلى نسبة تفوق 320 بالمئة.

ويكمن تفسير هذا التحول في الزيادة الكبيرة في عدد الطلبات الواردة من المدافعين والتي لم تكن نتيجة لتدهور الأوضاع وحسب، بل لأن المؤسسة استطاعت على مدى السنوات الأربع هذه أن ترسم صورة لها بوصفها شريكاً موثقاً في المنطقة.

وقد أدت هذه التطورات إلى زيادة مقدارها 575 بالمئة في حجم التمويل الممنوح للمدافعين عن حقوق الإنسان في الأعوام 2005 إلى 2008، وزيادة مقدارها 980 بالمئة في عدد المدافعين المتلقين للدعم.

يتسم الدعم الذي تقدمه المؤسسة الأوروبي-متوسطة للدفاعيين عن حقوق الإنسان بانتمائه لفئات رئيسية ثلاث كما سيرد أدناه. غير إنه لا يمكن التمييز بوضوح بين بعض التدخلات كما ذكر آنفاً ولا سيما التدخلات الهادفة إلى تعزيز الموارد البشرية والتشغيلية وتلك الرامية إلى دعم المشاريع المبتكرة.

1-1 التدخلات العاجلة لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان ممن يواجهون صعوبات أو من هم في خطر

قدمت المؤسسة الأوروبي-متوسطة على المدى القصير دعماً سريعاً وملموساً راعى السرية المطلوبة إلى المدافعين عن حقوق الإنسان من أجل تمكينهم من تجاوز محتهم الراهنة و/أو إبراز أنشطتهم وفرص مواصلة هذه الأنشطة في وقت حاسم:

1. دعمت المؤسسة الأوروبي-متوسطة بوجه خاص المدافعين عن حقوق الإنسان وأسره الذين كانوا يتعرضون لمضايقة نفسية وإجراءات قانونية كيدية وذلك بهدف تمكينهم من تجاوز محتهم ومواصلة أنشطتهم؛

2. قدمت المؤسسة الأوروبي-متوسطة دعماً للمدافعين عن حقوق الإنسان الذين كانت حياتهم مهددة بسبب مشاكل صحية خطيرة، وذلك لتمكينهم من الحصول على العلاجات الطبية والدوائية المتخصصة سواء في بلدانهم أم في خارجها. وقد تم تقديم هذا الدعم بسبب الانتهاكات الجسيمة لحقوق هؤلاء المدافعين و/أو لأنه كان مستحيلاً عليهم أن يقدروا على تسديد نفقات العلاج نظراً لانخراطهم المستمر في الدفاع عن حقوق الإنسان؛

3. قدمت المؤسسة الأوروبي-متوسطة دعماً لجمعيات المدافعين التي كانت مستهدفة من قبل السلطات (رفض منح الاعتراف القانون أو تعليقه، وتجميد الأرصدة، وما إلى ذلك) وذلك لتمكينها من إعادة تنظيم استراتيجياتها لحين استقرار أوضاعها؛

4. وختاماً، قدمت المؤسسة الأوروبي-متوسطة دعماً للمشاريع التي اعتمد نجاحها بشكل رئيسي على عامل الوقت – من أجل إبراز أنشطتها وزيادة فرص مواصلتها. وقد تم تقديم هذا الدعم بسبب الصعوبات التي واجهتها هذه المشاريع في الحصول على تمويل من مانحين آخرين في ظل ظروف مواتية من حيث الفترات الزمنية والسلامة.

1-2 التدخلات المرحلية الرامية لتعزيز الموارد البشرية والتشغيلية

قدمت المؤسسة الأوروبي-متوسطة دعماً على المدى المتوسط والبعيد لتمكين المدافعين عن حقوق الإنسان من تعزيز قدراتهم من أجل إنشاء هيكل جديدة أو تنفيذ أنشطتهم على نحو فعال في المنطقة:

1. دعمت المؤسسة الأوروبي-متوسطة جهود توظيف وتدريب الموظفين اللازمين لتعزيز عمل منظمات الدفاع عن حقوق الإنسان وقدراتها على السعي للحصول على تمويل من مؤسسات أخرى.

2. قدمت المؤسسة الأوروبي-متوسطة دعماً من خلال تسديد نفقات الإيجار ودفع ثمن المعدات اللازمة لإبراز عمل منظمات الدفاع عن حقوق الإنسان.

تمثل الهدف الرئيسي لهذه التدخلات في إبراز تحركات المدافعين وتأمين فرص لمواصلتها في البلدان التي يتسم فيها السياق السياسي والنقابي بالصعوبة بوجه خاص.

1-3 التدخلات الرامية إلى دعم المبادرات المبتكرة ضمن السياق الإقليمي




قدمت المؤسسة الأوروبي-متوسطة لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان الدعم للمشاريع التي اتسمت مجالات مواضيعها بالابتكار و/أو كان لها أولوية في إطار السياق الإقليمي. وقد أولت المؤسسة اهتماماً خاصاً بتعزيز عملية تنسيق الأنشطة على المستويين الوطني والإقليمي وتعزيز وحماية حقوق الفئات التي كانت معرضة للخطر بوجه خاص أو بحاجة إلى مساعدة خاصة – في المجالات الرئيسية التالية (هذه القائمة ليست شاملة):

- الدعم الطبي والنفسي والقانوني للمدافعين وسجناء الضمير؛
- تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛
- تعزيز مشاركة المرأة والشباب والدفاع عن حقوقهم؛
- مناهضة كراهية المثليين والدفاع عن حقوق المثليين جنسياً؛
- تعزيز حماية حقوق الأقليات؛
- تعزيز حماية حقوق المهاجرين واللاجئين؛
- مكافحة الإفلات من العقاب؛
- الحق والحرية في تكوين الجمعيات.

2 - التقييم الكمي للتدخلات




تم تصميم الرسوم البيانية أدناه بهدف تيسير إدراك حجم التدخلات التي قامت بها المؤسسة الأورو-متوسطة لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان للفترة الواقعة بين 2005 و2008 وذلك بحسب:

1-2 نوع التدخل



تعكس الرسوم البيانية الاهتمام الذي توليه المؤسسة الأورو-متوسطة للتدخلات الرامية إلى دعم الموارد البشرية والمادية للمنظمات غير الحكومية المستقلة. وفي بعض الحالات، يتلقى المدافعون الذين غالباً ما يعملون على أساس تطوعي دعماً مخصصاً لتمويل مشاريع محددة. إلا أن الطلبات التي تلقتها المؤسسة تظهر أن العديد منهم يعانون نقصاً في المال الأساسي اللازم لتنفيذ أنشطتهم على أساس أكثر مهنية وإنشاء منظماتهم على أساس أكثر ديمومة من أجل إبراز عملهم وزيادة الفرص لمواصلة أنشطتهم.


ترجع الزيادة في عدد المدافعين المتلقين للدعم الطارئ في عام 2008 بشكل رئيسي إلى مستويات القمع التي تستهدف الجماعات الداعية للإصلاحات الديمقراطية التي تحترم حقوق المواطنين، وتكفل حرية الرأي والتعبير وتكوين الجمعيات، وتضع حداً لكافة أشكال التمييز. وبالرغم من ذلك، لا يزال المبلغ الإجمالي للتمويل في حالات الطوارئ منخفضاً لأن ثمة سقف لهذه التدخلات مقداره 5,000 يورو. ومع ذلك يعد تأمين مبالغ صغيرة بسرعة أمراً ضرورياً حيث أن بوسع هذه المبالغ أن تترك أثراً كبيراً على قدرة المدافعين الجسدية والنفسية على تنفيذ أنشطتهم.



كرّست المؤسسة جهودها على مدى الفترة 2005-2008 لدعم المبادرات الهادفة إلى مكافحة الإفلات من العقاب وتعزيز الحق في حرية تكوين الجمعيات. وبالإضافة إلى ذلك، أولت اهتماماً خاصاً بتعزيز حقوق الفئات التي تعتبر أكثر عرضة للخطر بسبب خصائصها المميزة ونظراً للسياق التي تقوم في إطاره بالاضطلاع بأنشطتها (النساء والأطفال والمهاجرون واللاجئون والأقليات والمثليون جنسياً).

ورغم إيلاء المؤسسة كل هذا التركيز، لم تهمل أنشطتها التقليدية في دعم وتعزيز حقوق الإنسان في المنطقة (الرصد والتوثيق لوضع حقوق الإنسان، والمساعدة القانونية المجانية لضحايا الانتهاكات، والدعم الطبي النفسي للمدافعين عن حقوق الإنسان، والتدريب).


متوسط النسبة على أساس عدد المنح



تعد مسألة حقوق النساء المدافعات عن حقوق الإنسان ودورهن جزءاً لا يتجزأ من استراتيجية تدخلات المؤسسة.


وقد ركزت المؤسسة الأورو-متوسطية على مدى الفترة 2005-2008 بشكل أكبر على تعزيز مشاركة النساء المدافعات عن حقوق الإنسان بوصفهن وكلاء أساسيين للتغيير في المنطقة. إذ تلعب مشاركة المرأة وقيادتها المعززة دوراً رئيسياً في مجالات مثل تعزيز العدالة الاجتماعية، ومنع العنف، واحترام حقوق النساء، والإدماج المستمر لقضايا النوع الاجتماعي في البرامج المصممة لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

متوسط النسبة على أساس عدد الأفراد/ المنظمات






وبفضل الضغوط التي مارسها المدافعون والمدافعات عن المرأة والمنظمات النسائية، قامت عدة بلدان في المنطقة بتعديل قوانين الأسرة لديها والتي كثيراً ما استخدمت كمسوغ قانوني لأشكال مختلفة من التمييز.

متوسط النسبة على أساس المبالغ المقدمة



وهكذا يعد تعزيز مشاركة المرأة عنصراً أساسياً في الكفاح من أجل تعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان في المنطقة.



تعكس طلبات التمويل التي تلقتها المؤسسة في الأعوام 2005-2008 التوجهات السياسية الوطنية والإقليمية الرئيسية في المنطقة، وكذلك الصراعات ذات العواقب المأساوية. ولما تحظى المنظمات غير الحكومية المستقلة في سوريا وتونس والجزائر ومصر، هذا وإن حظيت أصلاً، بإمكانية الاعتراف بأنشطتها بشكل قانوني، لذا فهي لا تملك سوى فرصة محدودة في الحصول على التمويل المحلي أو الأجنبي. ونتيجة لذلك، فإنها لا تجد أمامها إلا نطاقاً ضيقاً لتنفيذ عملياتها الاعتيادية ومتابعة أنشطتها على المدى البعيد. وعلاوة على ذلك، أدى توقف عملية السلام في الشرق الأوسط، وتنامي المواجهات بين الميليشيات الفلسطينية، والحصار والهجمات الإسرائيلية ضد قطاع غزة، إلى نشوء أزمة إنسانية لم يسبق لها مثيل في إطار سياق تنامي فيه انتهاكات حقوق الإنسان وحالات الإفلات من العقاب بشكل مستمر.

أعطت المؤسسة الأورو-متوسطة أولوية للاستجابة للطلبات الواردة من المدافعين عن حقوق الإنسان العاملين في هذه البيئة أخذة في عين الاعتبار المستوى المعيشي في هذه البلدان (والذي يفسر تحديداً ارتفاع حجم المبالغ المالية المقدمة للمدافعين في فلسطين وإسرائيل).

ويعكس تدني نسبة المنح المقدمة للمدافعين عن حقوق الإنسان في لبنان والمغرب والأردن في المقام الأول توفر مصادر أخرى لتمويل المدافعين في هذه البلدان حيث تمتلك العديد من المنظمات غير الحكومية موارد أكبر تحت تصرفها.